

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٩

بشأن تعديل بيانات وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيطة التأمين السيدة / سندس جمعه ابراهيم حسين - رقم قومي (٢٩٢٠٤٢٥١٩٠٠٧٤٨) المقيد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٤٠٢٠٨) كوسيط تأمين بشركة اليانز لتأمينات الحياة - مصر الى وسيط بشركة متلايف لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٣/١/٢.

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح